



## وزارة التجارة والصناعة

Ministry of Commerce and Industry

### طلب تعامل في سلع المدعومة مواد تموينية / أعلاف

تاريخ: ...../...../202.....

المحترم

السيد / مدير إدارة التموين والمخزون الاستراتيجي  
تحية طيبة وبعد

أعلاف

مواد تموينية

يرجى الموافقة على إصدار ترخيص تعامل في السلع المدعومة باسم .....

وأتعهد أنا ..... بصفتي شريك / مالك .....

الكائن في .....منطقة رقم.....شارع رقم .....

مبنى رقم .....هاتف جوال.....هاتف المحل .....

سجل تجاري رقم ..... رخصة تجارية رقم .....

أن أفذ جميع الاحكام الواردة بالقانون رقم 5 لسنة 2017 بتنظيم التعامل في السلع المدعومة ومنها

المادة (9) يحظر على من رخص له بالتعامل في السلع المدعومة، ما يلي:

- 1- بيع السلع المدعومة أو عرضها للبيع بأعلى من السعر المحدد من قبل مجلس الوزراء.
- 2- بيع السلع المدعومة بأقل من الوزن المحدد من قبل الإدارة المختصة.
- 3- استبدال السلع المدعومة بسلع أخرى أقل منها جودة.
- 4- خلط السلع المدعومة بغيرها أو تغير مواصفاتها وجيازتها بعد ذلك.
- 5- رفض بيع السلع المدعومة أو بيعها بغير الكميات المقررة.
- 6- إخفاء السلع المدعومة أو غلق المحل بقصد الامتناع عن بيعها.
- 7- فرض شراء كميات معينة من السلع المدعومة أو شراء سلعة أخرى معها، أو تعليق بيعها على شرط مخالف للقانون.
- 8- بيع السلع المدعومة أو تخزينها خارج المحل المرخص به.
- 9- بيع السلع المدعومة لغير الفئات المستفيدة من الدعم، ما لم يكن مرخصاً بذلك.
- 10- تصدير السلع المدعومة للخارج.

التوقيع والختم

مرفقات

- 1- صورة بطاقة الشخصية
- 2- قيد المنشأة
- 3- سجل تجاري
- 4- رخصة تجارية
- 5- صور الموقع